

زكاة الأرض

خالد المصلح

بالنسبة للارض يقول اشترت ارضا آآ او يملك ارض في مدينة اخرى من عشرين سنة وكان يعمر عليها ويبدو انه كان يعمر يسكن ما ما اظنه يؤجر لكن على فرض انه سيتمكن ان يعمر ليسكن او ليؤجر او جعلها هكذا. وهي مدة طويلة عشرين سنة. ما التوجيه في زكاتها؟ ليس فيها زكاة ما دام انه لم - [00:00:00](#)

انوي بها للتجارة لبيعها اه ولم يملكها اذا كان نواها اذا تملكها بنية التجارة فهنا تجب الزكاة فيها اما اذا كان تملكها لينتفع لينتفع بها على اي وجه من اوجه الانتفاع فانه لا آآ لا تجب فيها الزكاة - [00:00:25](#) لان الزكاة انما تجب في عروض التجارة وهذا وهذي ليست من عروض التجارة. احسن الله اليكم - [00:00:48](#)